

91 - الصراط المستقيم في صفة صلاة النبي ﷺ - المجلس التاسع

عشر - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

تتمة الذكر وهو قوله ربنا ولك الحمد لان الواجب او السنة تحصل قلنا الواجب على الصحيح ان ان قول سمع الله لمن حمده واجب
وقول ربنا ولك الحمد واجب عند الاعتدال - 00:00:00

اه لكن على قول الجمهره انه سنة فيحصل السنة بقول سمع الله من حمده ربنا ولك الحمد. تكلمنا عن الصيغ الواردة في ربنا ولك
الحمد. بقي على التتمة المستحبة في - 00:00:21

عند قوله ملء السماوات وملء الارض والى اخره فهذا آآ كما تقدم انه يقول بعد آآ قول سمع الله لمن حمده ان يقول هذا الذكر آآ^ا
فالسنة ان يقوله بعد اعتداله وانتصابه - 00:00:41

ان يقول ربنا ولك الحمد الى اخره. فان هذا قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله آآ كما في صحيح البخاري والسسن وكذلك
اقراره صلى الله عليه وسلم لما سمع رجلا - 00:01:11

يقول الحمد ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. آآ كما يحب ربنا الى اخره فقال انه رأى بضعا وثلاثين ملكا كلهم يبادر ببادره
ليكتبهما ويرفعها. او كما قال صلى الله عليه وسلم. وال الصحيح انه لا فرق في ذلك - 00:01:31

بين الرجل والمرأة والامام والمأموم والمنفرد. انه حتى المأموم يشرع له ذلك وهذا ظاهر صنيع المصنف لانه لم يفرط لم يفرط وحكي
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم المأمور عبدا يتبعه فيها ويقتدي به. وكذلك - 00:02:01

آآ اقر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل المأموم الذي قال كذا وكذا الى اخره حمدا كثيرا لما اقره النبي صلى الله عليه وسلم عليه
ذلك واثنى عليه بذلك ان الملائكة تلقفت هذا لكتبه. كما في صحيح مسلم - 00:02:31

هذا يدل على ان انه فعل محمود. انه فعل محمود. وحديث اه اهل الثناء وربنا لك الحمد الى اخره الذي ذكره المصنف مروي في
الصحابيين ومعنى قوله آآ ملء السماوات وملء الارض معروف وهذا لا يعلمه الا الله المقصود به كثرة ذلك وقوله لا - 00:02:51
ينفع اه ولا ينفع للجد منك الجد يعني لا ينفع ذا الغنى وذا الحظ لا ينفعه منك غناه ولا حظه وجده. فان الجميع فقراء اليك جد يطلق
على الحظ ويطلق على الغنى. لذلك يقال شخص محدود - 00:03:21

اي محظوظ مر معنا ذكرنا الصيغ التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اه التسميع او الرفع وكيف يقول بعد ذلك هل هو
يقول سمع الله اه يقول ربنا ولك الحمد وربنا لك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد اللهم ربنا. ولك الحمد الى اخره كله. اه - 00:03:51
ورد في ذلك آآ عن النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه. وآآ وقوله عليكم السلام ورحمة الله كما في حديث ابي سعيد ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع - 00:04:21

رأسه قال اللهم ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما بينهما وما ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد احق ما قال
العبد واحق اما ان تقرأ احق اي حمدنا الذي نحمدك والحمد لك احق ما قال العبد - 00:04:51

يعني هو احق ما قال العبد. واحق اي نحن احق ما قال العبيد والعبد هنا بمعنى العبيد لانه وان كان صيغة يشمل العموم معرف يعني
كانه يقول احق ما قال العبيد من الحمد والثناء فنحن حمدك - 00:05:21

واحق ما تستحق من الحمد والثناء الذي حمدك العبيد به فنحن حمدك. وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا

ينفع ذا الجد والجد منك الجد. وفيه تتمة في صحيح مسلم اللهم طهرني بالثلج - 00:05:50
والبرد والماء البارد. اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ كما ذكرنا انه يستوي فيه الامام والمأموم
والمنفرد. الامام والمأموم والمنفرد تكلمنا في ما مضى على قضية آآل التسميع هل آآل يجمع بين التسميع - 00:06:10
الممنفرد المأموم الامام والمنفرد صلاتهم تتشابه فانه يجمع بان يقول سمع الله لمن حمده ويقول ربنا ولك الحمد الى اخره. اما المأموم
فماذا يصنع؟ اظن اننا تكلمنا على هذا فيما مضى انه الجمهور يقولون انه يقول ربنا ولك الحمد. يرفع - 00:06:40
بقوله ربنا ولك الحمد بذل سمع الله لمن حمده وثم يقول اذا اعتدل آآل حمدا كثيرا الى اخره. ومذهب الشافعي وهو الذي هو اظهر انه
يجمع بينهما كالامام والمنفرد والمأموم. بان يقول اه - 00:07:10
سمع الله لمن حمده في الرفع ثم يقول ربنا ولك الحمد في الاعتدال. قال النووي في المجموع والسنن ان يقول في حال ارتفاعه سمع
الله لمن حمده. وقال الشافعي والاصحاب الامام والمأموم والمنفرد فيجمع كل واحد منهم - 00:07:40
اه بين قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد الى اخره. قال وهذا لا خلاف فيه عندنا. حان الاذان طيب الحمد لله والصلوة والسلام
على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاهم - 00:08:00
من كلام النووي قال اه وهذا لا خلاف فيه عندنا يعني الجمع بين سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد للجميع للامام والمنفرد قال لكن
قال الاصحاب انما يأتي الامام بهذا كله اذا رضي المأمومون بالتطويل وكانوا - 00:08:21
لان الذكر بعد الرفع طويل الذي معنا. قال فان لم يكن كذلك اقتصر على قوله او اقتصر على قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد.
الى اخر كلامه والظاهر ان هذا تقدم - 00:08:41
آآل شرحناه آآل ثم يقول المصنف بعد ذكره لهذا الحديث والدعاء قال وكان يطيل هذا الركن حتى يقال قد نسي. يعني ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يطيل طمأنينته او اعتداله بعد الركوع حتى يقال قد نسي - 00:08:59
وهذا مشتمل على ركن الطمأنينة. في القيام بعد او الاعتدال بعد الركوع. بعد الركوع رفع من الركوع وفي حديث ثابت ابن عن انس
ثابت البناني عن انس قال انس انه قال اني لا اال - 00:09:32
ان اصلي بكم كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی بنا. قال ثابت فكان انا يصنع انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه. كان اذا
رفع رأسه من الركوع انتصب قائما. حتى يقول القائل - 00:09:52
قد نسي واذا رفع رأسه من السجدة مكث حتى يقول القائل قد نسي. والحديث في الصحيحين والاطمئنان ركن من اركان الصلاة. لان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة احدكم او لا تقام صلاة لاحد من الناس - 00:10:12
حتى يضع ظهور مواضعه. ثم ذكر التكبير والقراءة رکوع الى قوله ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوي قائمها وكان صلى الله
عليه وسلم كما في حديث ابي حميد في صحيح البخاري قال اذا كان اذا رفع اذا - 00:10:38
اذا رفع رأسه او استوى حتى يعود كل فقار الى مكانه. صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم في زاد المعاد وكان من هديه صلى الله
عليه وسلم إطالة هذا الركوع بقدر الركوع - 00:11:08
اطالة هذا الركن الاعتدال بقدر الركوع والسجود فصح عنه انه كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد الى اخر الذكر الذي
ذكرناه الى وكان يقول فيه اللهم اغسلني من خططيائي الى اخره. آآل قال وصح عنه انه كرر فيه - 00:11:28
قوله كرر في قوله لرب الحمد لرب الحمد حتى كان بقدر الركوع. وصح عنه انه كان اذا رفع سواء من الركوع يمكث حتى يقول القائل
قد نسي من اطالته لهذا الركن. وذكر مسلم عن انس قال - 00:11:53
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام. حتى نقول قد اوهم. ثم يسجد ثم يقعد بين السجدين حتى
نقول قد اوهم. قال اطال هذا الركوع بعد اطال هذا الركن بعد الركوع حتى - 00:12:13
كان قريب من رکوعه وكان رکوعه قريبا من قيامه. فهذا هديه المعلوم الذي لا معارض له بوجه هذا كلام ابن القيم رحمه الله. هنا
مسألة سبق ان اجلنا الكلام عليها في الدروس السابقة - 00:12:33

مسألة اه بعد الرفع من الركوع هل يضع يديه على صدره؟ او يسدهما ظاهر صنيع المصنف الشيخ الهلالي عدم استحباب ذلك. عدم استحباب وضع اليدين على الصدر وانه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم. والمسألة فيها خلاف. المسألة فيها خلاف - 00:12:53
قال ابن مفلح في الفروع قال احمد ابن حببل رحمة الله ان شاء ارسل يديه وان شاء وضع يمينه على شماليه وفي المذهب والتلخیظ يعني كتابي المذهب وكتاب التلخیص مذهب لابن الجوزي والتلخیص - 00:13:24

ابن آآ فخر ابن تیمية قال يرسنهم في هذین الكتابین يرون الارسال اطلاقا من دون من دون وضع قال وفاقا لابي حنیفة وفاقا لابي حنیفة في استحباب الارسال اه هذا کلام صاحب الفروع. والمذهب عند الحنابلة التلخییر - 00:13:44
والتلخییر واختار شیخ الاسلام ابن تیمية في شرع العمدة الارسال اختار الارسال هذا ولا يستحب ذلك في قیام الاعتدال عن الرکوع
لان السنة لم ترد به. ولأن زمانه يسرى يحتاج فيه الى التهیئ للسجود - 00:14:13
فهذا هو الصحيح لان السنة لم ترد لم ترد. وذهب بعض العلماء الى ان السنة وضع اليد اليمنى على اه اليسرى كما ما كان قبل الرکوع
لكن اه لكن هذا فيه نظر - 00:14:39

الذين قالوا بالوضع استدلوا بحديث سهل بن سعد عند البخاري قال كان الناس يأمرنون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى
في الصلاة. في الصلاة هذا اللفظ في عموم فاستدلوا به انه آآ ما خاف - 00:14:59
خرج منه الا السجود والرکوع الجلوس بين السجدتين لان ورد لها صفة معينة خرجت بورود الصفة المعينة في السجود والرکوع
والرفع اه اقصد الجلوس بين السجدتين بقى ايش؟ الرفع. فالحقوه بما قبل الرکوع - 00:15:29
لكن هذا فيه نظر. وايضا مما يؤيد انه ليس على ظاهره حدیث آآ وائل ابن حجر في صحيح مسلم انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم
رفع يديه حين دخل في الصلاة - 00:15:54

كبر ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما اراد ان يرکع اخرج يديه من الثوب ثم رفعه ثم كبر وركب. فلما قال سمع
الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه. ففي هذا انه - 00:16:15
وذكر ذكر وضع اليدين في حالة واحدة. ولم ذكر الرفع من السجود فمن الرکوع لم يذكر وضع اليدين هذا ظاهره انه انه ليس هناك
وضع بعد الرفع من الرکوع وهو كما قال شیخ الاسلام ابن تیمية - 00:16:37

سنة على كل آآ هذا هو الصحيح هذا هو لكن لا تصل الامر الى حد البدعة التبديع. بل الامر يعني الحمد لله. الفقهاء اه ذكرروا التلخییر
ومنهم من قال بالوضع ومنهم من قال بعد الوضع بالارسال فالامر لا يصل الى حد البدعة - 00:16:57
لانها محل اجتهاد لان القائلین بالوضع استدلوا ايضا بعموم لفظ برواية عند النسائي حدیث وائل ابن حجر انه قال رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم اذا كان قائما في الصلاة قبض بيمنه على شماليه - 00:17:26

الوایت الذي عند مسلم رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين آآ حين دخل في الصلاة كبر بثوبه ثم وضع يده اليمنى على
اليسرى. عند النساء اذا كان قائما فظنوا او اخذوا من قوله - 00:17:46
كان قائما في كل احوال القیام ما قبل الرکوع وما بعده لكن هذا فيه فيه نظر لان ظاهر من الراوی انه اراد القیام المعهود ما هو قبل
السجود ولكن المقصود به ان المسألة محلية - 00:18:06

لا ينبغي ان يجعل آآ مناط يعني القدح او التبديع او غير ذلك هذا بالنسبة ما يتعلق بما يتعلق بمسألة الرکوع اما ما يتعلق في السجود
لان بقى من الوقت خمس دقائق عن الاقامة حتى بقى ما يتعلق بالسجود فيقول المصنف رحمة الله سجود - 00:18:22
ثم يهوي ساجدا ثم يهوي صلى الله عليه وسلم ساجدا مكبرا جهرا غير رافع يديه في السجود في في السجود ثم يهوي ساجدا مكبرا
جهرا غير رافع يديه ويطيل التکبير حتى يضع جبهته على الارض - 00:18:59

حتى يضع جبهته على الارض ساجدا نصف عند هذا ونشرح هذه الجملة. قوله رحمة الله ثم يهوي صلى الله عليه وسلم ساجدا آآ يعني
يهوي من قیامه بعد الاعتدال الى السجود. والهوي السقوط من اعلى الى اسفل. والمراد هنا سرعة النزول للسجود - 00:19:24
والسجود رکن من اركان الصلاة. رکن من اركان الصلاة. السجود مع القدرة. رکن من اركان الصلاة. واما ان يفعل على ذلك السجود ان

كان قادرا عليه او يومي ماء اذا سقط عنه لعجزه - 00:19:51

او يتقارب الى الارض ان كان يستطيع لا يعجز فقط عن السجود ويستطيع ان يقرب. اما اذا كان يعجز عن الجلوس ونحوه ماذا سقط عنه السجود والانحناء بقى اليماء بالرأس - 00:20:15

وهذا ركن من اركان الصلاة لان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا. وافعلوا الخير لعلمكم ترحمون. لعلمكم تفلحون وفي حديث ابي هريرة الذي اساء في الرجل الذي اساء في صلاته قال له النبي صلى الله عليه وسلم ثم اسجد حتى تطمئن - 00:20:34

ساجدا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا فامر بالسجود. وفي حديث ابي هريرة ايضا في في الصحيحين كلاهما في الصحيحين قال ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر هنا يهوي ساجدا. وفي قوله المصنف مكبرا جهرا - 00:20:55

هنا انتصب مكبرا وجهرا على الحال. اي يهوي حال تكبيره ياهوي حالة تكبيره فيكون التكبير مقارنا للهوي ويقترب معه في حال الهوي. قال البخاري رحمه الله باب يهوي بالتكبير حين يسجد - 00:21:25
وقال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه. ثم ذكر باسناده قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام وابو سلمة - 00:21:52

ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها. في رمضان وغيره. فيكبر حين ثم يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر - 00:22:07

حين يهوي ساجدا هذا الشاهد ثم يقول الله اكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في الاثنين وي فعل ذلك - 00:22:27
في كل ركعة يعني التكبير حتى يفرغ من الصلاة ثم يقول حين ينصرف والذي نفسي بيده اني لاقرب شبها بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان كانت هذه لصلاة حتى فارق الدنيا. قال - 00:22:47

ابن حجر قال النووي فيه دليل على مقارنة التكبير للحركة. مقارنة التكبير للحركة حركة الهوى وبسطه عليها. يعني ينبطح يمد التكبير الى من اوله لآخره قال فيبدأ بالتكبير حين يشرع في الانتقال الى الركوع ويمده حتى يصل الى حد الراكع - 00:23:07
هذا اللفظ على البسط الذي ذكره يقول غير ظاهرة في الركوع قليلة لكن في السجدة لا يحتاج الى نعم بقى الكلام على قوله جهرا هل قضية الجهر هذه تحتاج الى آآ - 00:23:39

الكلام ان شاء الله تعالى يكون في الدرس المقبل بعون الله وتوفيقه والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:01